

ثانياً: عدد الأحاديث

إنَّ عدد الأحاديث في الموطأ مختلف باختلاف رواته زيادةً ونقصاناً فقد كان مالك نفسه يروي أحاديث ثمَّ يسقطها أو يسقط قسمها منها، فلعلَّ الكثيرين رووا الموطأ في مرحلته الأولى، والمتوسطين في أثناء تنقيحه، والمقلِّين في مرحلته النهائية.

وينقل العلماء وأصحاب التراجم اتفاقهم على أن الموطأ اختير من أحاديث كثيرة تبلغ أربعة آلاف أو سبعة أو عشرة، وظلَّ يلخصه عاماً بعد عام حتى وصل إلى ما نرى الآن، ويضيف عتيق الزبيدي قوله: "ولو بقي قليلاً لأسقطه كلّه".^٢

قال إلكيا الهزاسي: "موطأ مالك كان تسعة آلاف حديث ثمَّ لم يزل ينتقي حتى رجع إلى سبع مائة".^٣

وذكر القاضي عياض في ترتيب المدارك عن سليمان بن بلال قوله: "ألف مالك الموطأ وفيه أربعة آلاف حديث، أو أكثر، ومات وهي ألف حديث ونُتِفَ يلخصها عاماً بعاماً بقدر ما يرى أنه أصلح للمسلمين، وأمثلة في الدين".^٤

وقد أحصى الذهبي الأحاديث التي رواها مالك عن شيوخه مرتبين على المعجم فبلغت ست مائة وستة وثلاثين حديثاً، وستة آلاف حديث عمّن لم يسم، واختلف في أحد وسبعين حديثاً.^٥

ونقل السيوطي عن أبو بكر الأبهري قوله: "جملة ما في الموطأ من الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن الصحابة والتابعين ألف وسبعة مائة وعشرون حديثاً، المسند منها ستمائة حديث، والمرسل منها مائتان واثنتان وعشرون حديثاً، والموقوف ستمائة وثلاثة عشر، ومن قول التابعين مائتان وخمسة وثمانون".^٦

وعن الحافظ صلاح الدين العلائي قوله: "روى الموطأ عن مالك جماعات كثيرة وبين رواياتهم اختلاف من تقديم وتأخير وزيادة ونقصان وأكبرها رواية القعني، ومن أكثرها زيادات رواية أبي مصعب، فقد قال ابن حزم في موطأ أبي مصعب زيادة على سائر الموطآت نحو مائة حديث".^٧

محتوى موطأ الإمام مالك ومنهجه في الحديث

"Muhtawā Muvatta' al-Imām
Mālik' wa Manhajūhū fi
al-Hadīth"

إسماعيل خالدي، الدكتور*

Abstract: In this article I tried to explain what *al-Muwatta'* includes from the ahādīs and what excludes which is later called "The Terminology of Hadīth" and why the scholar Mālik b. Anas uses the 'mursel hadīth' in his *al-Muwatta'* as I pointed out the number of hadīths *al-Muwatta'* includes, their levels and the argument about them and the attributions which the scholar Mālik relied in his riwāyahs of these hadīths and what gave *al-Muwatta'* a high position between hadīth books.

Citation: Smain Khalidi, "Muhtawā Muvatta' al-Imām Mālik' wa Manhajūhū fi al-Hadīth", (in Arabic), *Hadis Tetkikleri Dergisi (HTD)*, V/1, 2007, pp. 101-116.

Key words: *al-Muwatta'*, Mālik b. Anas, hadīth.

أولا المقدمة: بعض الملاحظات

إنَّ الإمام مالك محافظ على السنة، متتبع أقوال الصحابة وتابعيهم من أعلام العلماء، بصير بأعمال أهل المدينة التي عاش فيها قريبا من قرن الصحابة، فموطأه لا بدَّ من أن يضم الكثير ممَّا تلقاه من الحديث والعلم والرأي، فهو يقول: "إنَّ في كتابي حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقوال الصحابة، وأقوال التابعين، ورأيا هو إجماع أهل المدينة لم أخرج عنهم".^١

وإذا ظهر على موطأه صفة الحديث فإنه بتبويبه وربطه بواقع الحياة في المدينة يجعل منه مصنفا في الحديث والفقه معا، ولذلك يكثر من قوله: "وعليه العمل عندنا"، و"الأمر المجتمع عليه"، و"الذي أدركت عليه أهل العلم"... وغيرها.

إذاً ففي الموطأ حديث وأقوال الصحابة والتابعين وعمل أهل المدينة واجتهاد واستنباط من الأصول وفيه فقه وعقيدة وأدب.

* الدكتور في علم الفقه وأصوله، ismailhalidi@yahoo.com

^١ القاضي أبو الفضل عياض بن موسى السبكي، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تحقيق أحمد بكير محمود، دار مكتبة الحياة، بيروت (بدون تاريخ)، ١٩٢/١.

^٢ القاضي أبو الفضل عياض بن موسى السبكي، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تحقيق أحمد بكير محمود، دار مكتبة الحياة، بيروت ١٩٣/١؛ ابن فرحون المالكي، الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب، تحقيق محمد الأحدي، مكتبة دار التراث، القاهرة ١٩٧٢، ص ٢٥.

^٣ انظر: محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٢/١.

^٤ انظر: القاضي عياض، ترتيب المدارك، ١٩٣/١.

^٥ انظر: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، سير أعلام النبلاء، تحقيق شعيب الأرنؤوط - ومحمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٩٩٢، ٥١/٨.

^٦ انظر: جلال الدين عبد الرحمان السيوطي، تنوير الخواالك شرح على موطأ مالك، تحقيق صديق محمد جميل العطار، دار الفكر، بيروت ١٩٩٤، ١٤/١.

^٧ انظر: السيوطي، تنوير الخواالك، ١٤/١.

وأحدّها: وهو في باب العمل في السهو ((إِيَّيْ لَأُنْسَى أَوْ أُنْسَى لِأَسْنٍ))^{١٢}. والثاني: وهو في باب ما جاء في ليلة القدر من كتاب الاعتكاف ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أَرَى أَعْمَارَ النَّاسِ قَبْلَهُ أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ، فَكَأَنَّهُ تَقَاصِرُ أَعْمَارَ أُمَّتِهِ أَلَّا يَبْلُغُوا مِنَ الْعَمَلِ مِثْلَ الَّذِي بَلَغَ غَيْرَهُمْ فِي طَوْلِ الْعَمْرِ، فَأَعْطَاهُ اللَّهُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ خَيْرَ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ))^{١٣}. والثالث: وهو في كتاب الجامع قول معاذ: ((آخر ما أوصاني به رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد وضعت رجلي في الغرز أن قال: ((حسن خلقك للناس))^{١٤}. والرابع: وهو في باب الاستمطار بالنجوم من كتاب الاستسقاء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول ((إِذَا أَنْشَأَتْ بَحْرِيَّةٌ ثُمَّ تَشَاءَ مَتَّ فِتْلِكَ عَيْنٌ عُدَيْقَةٌ))^{١٥}.

وهذه الأحاديث الأربعة ذكر عنها الشيخ حبيب الله الشنقيطي نقلاً عن الشيخ صالح الفلاني قوله: "إن ابن الصلاح وصلها في تأليف مستقل وهو عندي وعليه خطه فظهر بهذا أنه لا فرق بين الموطأ والبخاري"^{١٦}، ومما يدل على أن هذه الأحاديث الأربعة متصلة بغيرها من أحاديث الموطأ قول سفيان ابن عيينة: ((كان مالك لا يبلغ من الحديث إلا صحيحاً ولا يحدث إلا عن ثقات الناس))^{١٧}.

وقال الحافظ مغلطاي: أول من صنف الصحيح مالك، وأما قول الحافظ: "هو صحيح عنده وعند من يقلده على ما اقتضاه نظره من الاحتجاج بالمرسل والمنقطع وغيرهما لا على الشرط الذي استقر عليه العمل في حدّ الصحة"، تعقبه السيوطي: بأن ما فيه من المراسيل مع كونها حجة عنده بلا شرط وعند من وافقه من الأئمة هي حجة عندنا أيضاً لأن المرسل حجة عندنا إذا اعتضد، وما من مرسل في الموطأ إلا وله عاضد أو عواضد فالصواب إطلاق أن الموطأ صحيح لا يستثنى منه شيء^{١٨}.

ثالثاً: درجة أحاديث الموطأ المتتبع لسيرة الإمام مالك رحمه الله في الحديث يجد أنه كان يتحرى في المتون ويتقي في الأسانيد، شهد له بذلك العلماء. فهو الذي فتح لعلماء دراسة رجال الحديث وعدالتهم وضبطهم بقوله: ((لا يؤخذ العلم من أربعة ويؤخذ من سواهم؛ لا يؤخذ من سفيه، ولا يؤخذ من صاحب هوى يدعو إلى بدعته، ولا من كذاب يكذب في أحاديث الناس، ولا من شيخ له فضل وصلاخ وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحمل وما يحدث به))^٩.

فهو لا يكتفي بالعدالة والضبط، بل لا بد أن يكون الراوي ممن يزن ما يُنقل إليه، ولذا كان يرفض أحاديث رجال كثيرين من أهل الصلاح ويعرف لهم فضلهم وتقواهم وصلاحتهم. وكان يقول: ((إن هذا العلم دينٌ فانظروا عمن تأخذونه، لقد أدركت سبعين ممن يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، عند هذه الأساطين - وأشار إلى المسجد - فما أخذت عنهم شيئاً، وإن أهدمهم لو اتّمن على بيت مالٍ لكان أميناً، إلا أنهم لم يكونوا من أهل هذا الشأن))^{١٠}.

ولمّا كان الموطأ هو خلاصة لجهود هذا المحدث الكبير، والإمام القدير، جاء كتاباً عظيماً، مُتّقناً في بابه غاية في المثانة، وقد بين العلماء سلفاً وخلفاً أن أحاديث الموطأ كلها صحيحة، وأن أسانيدهم وردت جميعها متصلة، حيث أنه ليس في الموطأ حديث مرسل ولا منقطع إلا وقد اتصل سنده من طرق أخرى، وعلى هذا فأحاديثه صحيحة من هذا الوجه.

فقد صنف الحافظ ابن عبد البر أحد علماء القرن الخامس كتاب ((التجريد)) في وصل ما في الموطأ من المرسل والمنقطع والمعضل، حيث قال فيه: "وجميع ما فيه من قوله: ((بلغني))، ومن قوله: ((عن الثقة عنده)) مما لم يسنده أحد وستون حديثاً كلها مسندة من غير طريق مالك إلا أربعة أحاديث لا تعرف"^{١١}.

12 انظر: الإمام مالك، الموطأ، السهو، ٢

13 انظر: الإمام مالك، الموطأ، الاعتكاف، ١٥

14 انظر: الإمام مالك، الموطأ، الجامع، ٠١

15 انظر: الإمام مالك، الموطأ، الاستسقاء، ٥

16 قال الأستاذ أحمد شاكر معلقاً: ولكن الفلاني لم يذكر الأسانيد التي قال إن ابن الصلاح وصل بها هذه الأحاديث، فلا يستطيع أهل العلم بالحديث أن يحكموا باتصالها، إلا إذا وجدت الأسانيد وفحصت، حتى يتبين إن كانت متصلة أو لا، وصحيحة أو لا. انظر: مقدمة فؤاد عبد الباقي على الموطأ، ص ٥٥.

17 انظر: محمد حبيب الله الشنقيطي، إضاءة الحالك من ألفاظ دليل السالك إلى موطأ الإمام مالك، دار البشائر الإسلامية، ٩٩، ١٩٩٥، ص ٦٣.

18 السيوطي، تنوير الحوالك، ١٣/١؛ السيوطي، تدريب الراوي، ٦٦/١؛ الزرقاني، شرح الزرقاني، ١٣/١؛ الكندهلوي، أوجز المسالك، ٤٣/١.

8 نفس المصدر السابق.

9 انظر: أبو عمر يوسف بن عبد البر النمري القرطبي، الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ١٩٩٧، ص ١٦.

10 نفس المصدر السابق.

11 انظر: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، تجريد التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (التفصي لحديث الموطأ وشيوخ الإمام مالك)، مكتبة القدسي، القاهرة ١٩٣١، ص ٢٥٣؛ السيوطي، تنوير الحوالك، ١٣/١؛ الزرقاني، شرح الزرقاني، ١٤/١.

وقال الزرقاني: "أطلق جماعة على الموطأ اسم الصحيح واعتضوا على قول ابن الصلاح: "أول من صنّف فيه البخاري". وإن عبّر بقوله: "الصحيح المجرد". للاحتراز عن الموطأ فلم يجرد فيه الصحيح بل أدخل المرسل والمنقطع والبلاغات".¹⁹

وبناء على شهادة العلماء من السلف والخلف لهذا الكتاب بالصحة والاتصال في جميع أحاديثه لا يسعنا إلا أن نتبعهم في ذلك، ولا ينبغي أن يظن غير ذلك بمثل هذا الإمام الكبير والمحدث الجليل إمام دار الهجرة وعالم أهل الحجاز.

رابعاً: أسانيد الموطأ

يذكر ابن عاشور في مقدمته أن أعلى الأسانيد التي عُرفت لدى المحدثين، وأكثرها شهرة وصحة ما اعتمده الإمام مالك في الموطأ وهي كما يلي:²⁰

أ) عن ابن عمر

- مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن الرسول صلى الله عليه وسلم.
- مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر.
- مالك، عن عبد الله بن جبر بن عتيك، عن ابن عمر.

ب) عن أنس ابن مالك

- مالك، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.
- مالك عن إسحاق بن أبي طلحة، عن أنس.
- مالك، عن حميد الطويل، عن أنس.
- مالك، عن عمرو مولى المطلب، عن أنس.
- مالك عن محمد بن أبي بكر الثقفي، عن أنس.
- مالك، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن أنس.

ج) عن سهل بن سعد

- مالك، عن ابن شهاب، عن سهل ابن سعد، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.
- مالك، عن أبي حازم بن دينار، عن سهل بن سعد.

د) عن جابر بن عبد الله

- مالك، عن أبي الزبير المكي، عن جابر بن عبد الله، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

- مالك، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله.
- مالك، عن محمد بن المنكدر، عن جابر.

هـ) عن أبي شريح الكعبي

- مالك، عن سعيد المقبري، عن أبي شريح، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

و) عن أبي سعيد الخدري

- مالك، عن نافع، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ز) عن عمر بن أبي سلمة ربيب رسول الله صلى الله عليه وسلم

- مالك، عن وهب بن كيسان، عن عمر بن أبي سلمة (حديث واحد).

خامساً: المصطلحات الحديثية في الموطأ

لم يعرف مصطلح الحديث بهذا الاسم إلا في منتصف القرن الرابع الهجري. لكن قبل هذا التاريخ لاسيما في القرن الثاني الهجري كان ممزوجاً بالمثون والنصوص والأسانيد. فقد كان المحدثون يستعملون المصطلحات الحديثية في مصنفاتهم ورواياتهم. ولذلك نجد الإمام مالك استعمل بعض المصطلحات في كتابه الموطأ وإن كانت قد سميت بهذه المصطلحات بعد عصر مالك رحمه الله.

وأول من ألف في هذا الفن كتاباً مستقلاً هو: أبو محمد الرامهرمزي (٣٦٠هـ). حيث ألف كتابه المشهور: "المحدث الفاصل بين الراوي والسامع". ثم جاء بعده: الحاكم النيسابوري (٤٠٥هـ) فألف كتابه: "معرفة علوم الحديث". ثم تبعه: أبو نعيم الأصبهاني (٤٣٠هـ) فعمل "مستخرجا" على الحاكم. ثم جاء الخطيب البغدادي (٤٦٢هـ) فألف: "الكفاية في قوانين الرواية" ثم القاضي عياض (٥٤٤هـ) فصنف: "الإلماع". ثم تتابع المصنفون إلى أن جاء ابن الصلاح (٥٦٢هـ) الذي ألف كتابه المشهور: "مقدمة في علوم الحديث" الذي اشتهر بـ: "مقدمة ابن الصلاح". ثم تتابعت بعد ذلك المصنفات في هذا الفن نثراً ونظماً.²¹

هذا ؛ وقد كان المحدثون قبل تدوين أصول الحديث يتوقفون في قبول رواية من لم يُعرف برواية الحديث. يؤيد ذلك ما رواه مسلم في مقدمة صحيحه عن أبي الزناد عن مالك قوله: "أدركت بالمدينة مائة كلهم ما يؤخذ عنهم الحديث، يقال: ليس من أهله".

¹⁹ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تدريب الراوي في شرح تقريب النوي، تحقيق أحمد عمر هاشم، دار الكتاب العربي، بيروت ١٩٩٣، ١/٦٧؛ الزرقاني، شرح الزرقاني، ١/١٣.

²⁰ محمد الطاهر ابن عاشور، كشف المغطى في المعاني والألفاظ الواقعة في الموطأ، الشركة التونسية للتوزيع، تونس ١٩٩٤، ص ٣٧-٣٩.

²¹ انظر: في ذلك: محمد حسن الذهبي، عناية المسلمون بالسنة، بحوث الأزهر الإسلامية، العدد: ١٠/١٩٨٥، ص ٦٨-٦٩؛ نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، دار الفكر، دمشق ١٩٨١، ص ٣٦-٣٧.

مما سبق ذكره من قول أبي بكر الأبهري، والغافقي يتبين أن محتوى الموطأ: الحديث المسند، والموقوف، والمنقطع، والمرسل، والبلاغ، وحديث الثقة... وغيره، كما أن فيه أقوالاً وفتاوى للإمام نفسه.

وقد سُمي الذهبي الآثار غير المسندة بالمقاطيع، كما صرح بأن في الموطأ مراسيل عن الزهري ويحي الأنصاري وهشام بن عروة. وقد عمل الإمام الدارقطني أطراف جميع ذلك في جزء كبير فشفى وبين. ٢٧ ورواية الإمام مالك لهذه المراسيل والمقاطيع فقد خصصت لها عنواناً خاصاً بينت فيه سبب ذلك. وإليك أقسام الأحاديث الموجودة في الموطأ:

(أ) المسند: "هو عند أهل الحديث ما اتصل سنده إلى منتهاه ولا يستعمل إلا في المرفوع المتصل". ٢٨ وفي الموطأ هو الحديث المروي عن النبي صلى الله عليه وسلم بإسناد متصل من مالك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقد اختلفت الموطآت في عدد الأحاديث المسندة ولكنها اتفقت على أنها تتجاوز الخمس مائة، ٢٩ وهي موضع الثقة والقبول لدى المحدثين كلهم، ومن أمثلة ذلك من الموطأ:

• حَدَّثَنِي عَنْ مَالِكِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ وَعَنْ بُسَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ وَعَنْ الْأَعْرَجِ كُلُّهُمْ يُحَدِّثُونَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الْعَصْرَ)) ٣٠.

• حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ مَالِكِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ وَهَبْتُ نَفْسِي لَكَ فَقَامَتْ قِيَامًا طَوِيلًا فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ زَوَّجْنِيهَا إِنْ لَمْ تَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ تُصَدِّقُهَا بِإِيَّاهِ)) فَقَالَ: مَا عِنْدِي إِلَّا إِزَارِي هَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((إِنْ أُعْطِيَتْهَا بِإِيَّاهِ جَلَسَتْ لَا إِزَارَ لَكَ فَالْتَمِسْ شَيْئًا)) فَقَالَ: مَا أَجِدُ شَيْئًا، قَالَ: ((التَّمَسْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ)) فَالْتَمَسَ فَلَمْ يَجِدْ شَيْئًا فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((هَلْ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ)) فَقَالَ: نَعَمْ مَعِيَ سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا لِسُورٍ سَمَّاهَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((قَدْ أَنْكَحْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ)) ٣١.

كما كانوا يتتبعون الأحاديث لكشف خباياها، ووضعوا لكل صورة قاعدة تعرفها، وتبين حكمها، حتى تكاملت قواعد علوم الحديث على النحو الذي تكاملت به قواعد علوم الفقه والتفسير والكلام واللغة.. وغيرها من علوم الإسلام.

ويُنسب إلى الزهري بأنه أول من اعتنى في هذا القرن بجمع ضوابط تحمّل الرواية وأدائها. وأمر تلاميذه بجمعها، حتى عدّه البعض: واضع علوم الحديث. ٢٢

لكن تلك القواعد التي جمعها الزهري وتلاميذه وغيرهم كانت معلومة لدى المحدثين يحكمون إليها في قبول أو ردّ الروايات، غير أنها لم تكن مدونة في كتاب أو كتب معلومة، إلا ما كان متناثراً في بعض الكتب التي ألفت في تلك الفترة المبكرة من تاريخ التدوين ك: "الرسالة"، و"الأم" للشافعي الذي تحدّث في "الرسالة" عن الحديث الذي يُحتج به، وشروط الحديث الصحيح، وشروط حفظ الراوي، والرواية بالمعنى، والمدلس، وشروط قبول حديثه... الخ. ٢٣ وفي كتاب "الأم" عن الحديث الحسن. ٢٤

وهكذا يمكننا اعتبار "الموطأ" حلقة ضمن حلقات طويلة واكبت تطور علم أصول الحديث قبل أن يكتمل جمع قواعده على نسق منظم في عصر ابن الصلاح بتدوينه لكتابه الشهير: "مقدمة في علوم الحديث" الذي صار مثالا يُحتذى به في التأليف في هذا العلم.

سادساً: أقسام الأحاديث في الموطأ

تكلم العلماء على أنواع الأحاديث الموجودة في الموطأ وحكمها، ومن ذلك ما نقله السيوطي عن أبي بكر الأبهري قوله: "جملة ما في الموطأ من الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن الصحابة والتابعين ألف وسبعة مائة وعشرون حديثاً، المسند منها ستمائة حديث، والمرسل منها مائتان واثنان وعشرون حديثاً، والموقوف ستمائة وثلاثة عشر، ومن قول التابعين مائتان وخمسة وثمانون". ٢٥

وكذلك عن الغافقي قوله: "مسند الموطأ ستمائة حديث وستة وستون حديثاً، وهو الذي انتهى إلينا من سند موطأ مالك. وهذا عدا البلاغات وأقوال الصحابة والتابعين". ٢٦

27 انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٤٧/٨.

28 أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، معرفة علوم الحديث، تحقيق السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٧٧، ص ١٨؛ أبو بكر أحمد بن علي المعروف بالخفيف البغدادي، الكفاية في علم الرواية، دار الكتاب العربي، بيروت ١٩٨٦، ص ٣٧؛ السيوطي، تدريب الراوي، ١/١٤٧-١٤٨.

29 انظر: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، تزيين الممالك بمناب الإمام مالك، ٤٤، ١٩٠٧، ص ٥١.

30 الإمام مالك، وقوت الصلاة، ٥. وأخرجه: البخاري، مواقيت الصلاة، ٢٨؛ مسلم، المساجد ومواضع الصلاة، ١٦٣.

31 الإمام مالك، النكاح، ٨. وأخرجه: البخاري، النكاح، ٤٠؛ مسلم، النكاح، ٧٦.

22 انظر في ذلك: عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس أبو محمد الرازي، الجرح والتعديل، دار إحياء التراث العربي، بيروت ١٩٥٢، ص ٣٦٤-٣٦٦.

23 انظر: محمد بن إدريس الشافعي أبو عبد الله، الرسالة، عبد الفتاح كبارة، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت ١٩٩٩، ص ٣٧٠-٣٧٢، ص: ٣٧٩-٣٨٣.

24 انظر: محمد بن إدريس الشافعي أبو عبد الله، الأم، دار المعرفة، بيروت ١٩٧٣، ٥٣٨/٨.

25 انظر: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، تنوير الحوالك شرح على موطأ مالك، تحقيق صديق محمد جميل العطار، دار الفكر، بيروت ١٩٩٤، ١/١٤.

26 نفس المصدر السابق.

سَجَدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ التَّسْلِيمِ فَإِنْ كَانَتْ الرَّكْعَةُ الَّتِي صَلَّى خَامِسَةً شَفَعَهَا بِهَاتَيْنِ السَّجَدَتَيْنِ وَإِنْ كَانَتْ رَابِعَةً فَالسَّجَدَتَانِ تَرْغِيمٌ لِلشَّيْطَانِ))^{٤١}

فالحديث مرسل لأنه لم يذكر الصحابي راوي الحديث. وقد قال ابن عبد البر: "هكذا روى هذا الحديث عن مالك جميع رواة الموطأ مرسلًا، ولا أعلم أحدا أسنده عن مالك".^{٤٢}
والصحابي الساقط من السند هو: "أبو سعيد الخدري". فقد وصله مسلم عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم.^{٤٣}

• حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ))^{٤٤}

فالحديث مرسل لأنه لم يذكر الصحابي راوي الحديث. وقد وصله ابن ماجه عن عبادة بن الصامت في كتاب الأحكام.^{٤٥}

• حَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَتَطَّرَ فِي أَفْوَى السَّمَاءِ فَقَالَ: ((مَاذَا فُتِحَ اللَّيْلَةُ مِنَ الْحَرَائِنِ وَمَاذَا وَقَعَ مِنَ الْفِتَنِ كَمْ مِنْ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُقْفَلُوا صَوَاحِبَ الْحُجْرِ))^{٤٦}

الحديث مرسل حيث أنه لم يذكر الصحابي الذي تلقي عنه الحديث. وقد وصله البخاري عن الزهري عن هند بنت الحارث عن أم سلمة.^{٤٧}

(د) المنقطع: وهو رواية من دون التابعي عن الصحابي مثل أن يروي مالك عن ابن عمر.^{٤٨}
ومن أمثلته في الموطأ:

• حَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الدِّيَلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ رَمَضَانَ فَقَالَ: ((لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَلَالَ وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمَلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ))^{٤٩}

• وَحَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((أَيُّمَا رَجُلٍ أَفْلَسَ فَأَذْرَكَ الرَّجُلُ مَالَهُ بَعِيْنَهُ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ))^{٣٢}

(ب) الموقوف: وهو المروي عن الصحابة قولاً لهم أو فعلاً أو نحوه، متصلاً كان أو منقطعاً.^{٣٣}
وقد بلغت الموقوفات (٦١٣) حديثاً،^{٣٤} وبعضها يكون له حكم الرفع ومثاله:

• حَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَمْرِو بْنِ رَافِعٍ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ أَكْتُبُ مُصْحَفًا لِخُصْمَةٍ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَتْ: إِذَا بَلَغْتَ هَذِهِ الْآيَةَ فَأَذْبِي [حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَفُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ]. [سورة البقرة الآية: (٢٣٨)]. فَلَمَّا بَلَغْتُهَا أَذْنْتُهَا فَأَمَلْتُ عَلَيَّ: حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَصَلَاةِ الْعُضْرِ وَفُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ.^{٣٥}

وقد انفرد مالك بروايته.

• حَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُوَيْبٍ أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَرَضَ لِلجِدِّ الَّذِي يَفْرُضُ النَّاسُ لَهُ الْيَوْمَ.^{٣٦}

وقد انفرد مالك بروايته.

• حَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبِرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ تَقْلِيمُ الْأَطْفَارِ وَقُصُّ الشَّارِبِ وَنُتْفُ الْإِبْطِ وَحَلْقُ الْعَانَةِ وَالْأَخْتَانُ.^{٣٧}

وهو موقوف عند جميع رواة الموطأ، وهو في الصحيحين موصولاً من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم.^{٣٨}

(ج) المرسل: وهو الحديث الذي سقط منه الصحابي وعزاه التابعي مباشرة إلى الرسول صلى الله عليه وسلم،^{٣٩} وعدد بعضهم مراسيل الموطأ بـ (٢٢٢) حديثاً،^{٤٠} ومن أمثلته:

حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى أَكَلْنَا أَمْ أَرْبَعًا فَلْيُصَلِّ رَكْعَةً وَلْيَسْجُدْ

32 الإمام مالك، البيوع، ٨٨. وأخرجه: البخاري، الاستقراض وأداء الدين، ١٤؛ مسلم، المساقاة، ٢٢.

33 الحاكم، علوم الحديث، ص ١٩؛ البغدادي، الكفاية، ص ٣٧؛ السيوطي، تدريب الراوي، ١٤٩/١.

34 تزيين الممالك للسيوطي (ص ٥٠)، تنوير الحوالك للسيوطي (١٤/١)، وشرح الزرقاني (١٢/١).

35 الإمام مالك، صلاح الجماعة، ٢٦.

36 الإمام مالك، الفرائض، ٢.

37 الإمام مالك، صفة النبي، ٣.

38 أخرجه: البخاري، اللباس، ٦٨؛ مسلم، الطهارة، ٢٧٣.

39 الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص ٢٥؛ الخطيب البغدادي، الكفاية، ص ٣٧؛ السيوطي، تدريب الراوي، ١٥٩/١-١٦٠.

40 انظر: السيوطي، تنوير الحوالك، ١٤/١؛ الزرقاني، شرح الزرقاني، ١٢/١.

41 الإمام مالك، الصلاة، ٦٢.

42 ابن عبد البر، التمهيد، ١٨/٥.

43 أخرجه: مسلم، المساجد ومواضع الصلاة، ٨٨.

44 الإمام مالك، الأفضية، ٣١.

45 أخرجه: ابن ماجه، الأحكام، ١٧.

46 الإمام مالك، اللباس، ٨.

47 أخرجه: البخاري، العلم، ٤٠.

48 الحاكم، علوم الحديث، ص ٢٧؛ الخطيب البغدادي، الكفاية، ص ٣٧؛ السيوطي، تدريب الراوي، ١٢١/١.

49 الإمام مالك، الصيام، ٣.

هو البلاغ: وهو الحديث الذي يقول فيه مالك: بلغني أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:، أو أن يقول: بلغني أن سعيد بن المسيّب أو غيره من التابعين أو الصحابة.^{٥٨}

قال ابن عبد البر في باب بلاغات مالك ومرسلاته: مما بلغه عن الرجال الثقات وما أرسله عن نفسه في موطأه ورفعاه إلى النبي صلى الله عليه وسلم وذلك أحد وستون حديثاً.^{٥٩} ومن أمثلة البلاغ في الموطأ:

• حَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ قَدْ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ مَاتَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فَدَعَا بِوَضُوءٍ فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَسْبِغِ الْوَضُوءَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ((وَيَلُّ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ)).^{٦٠}

قال ابن عبد البر: هو حديث مدني حسن روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه شتى.^{٦١}

فمالك لم يذكر سند الحديث وهذا البلاغ من روايته عن الصحابي مباشرة وهو: عبد الرحمن بن أبي بكر وقد أخرجه مسلم عنه موصولاً.^{٦٢}

• حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عَبْدًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَبَقَ وَأَنَّ فَرَسًا لَهُ عَارَ فَأَصَابَهُمَا الْمَشْرِكُونَ ثُمَّ غَمَّهُمَا الْمُسْلِمُونَ فَرَدُّوا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تُصَيَّبَهُمَا الْمَقَاسِمُ.^{٦٣}

فالحديث مقطوع ومحل الانقطاع أن مالك رواه مباشرة عن عبد الله ابن عمر والراوي الذي لم يذكره مالك هو: "نافع مولى ابن عمر". فقد رواه البخاري موصولاً وذكره عن نافع.^{٦٤}

• حَدَّثَنِي مَالِكٌ: أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا وَصَعَ رَجُلُهُ فِي الْعَرِزِ، وَهُوَ يُرِيدُ السَّفَرَ يَقُولُ: ((بِاسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ اللَّهُمَّ ازْوِلْنَا الْأَرْضَ وَهَوِّنْ عَلَيْنَا السَّفَرَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ وَمِنْ كَأْبَةِ الْمُنْقَلَبِ وَمِنْ سُوءِ الْمُنْظَرِ فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ)).^{٦٥}

فالحديث منقطع والانقطاع بين ثور بن زيد وابن عباس والساقط هو: "عكرمة"، فقد قال ابن عبد البر: "هكذا هذا الحديث في الموطأ عن جماعة الرواة عن مالك عن ثور بن زيد عن ابن عباس ليس فيه ذكر عكرمة، والحديث محفوظ لعكرمة عن ابن عباس، وإنما رواه ثور عن عكرمة... وليس في الموطأ في هذا الإسناد عكرمة".^{٥٩}

وقد وصله أبو داود والترمذي والنسائي كلهم عن عكرمة عن ابن عباس في كتاب الصيام.^{٥١}

• حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الْكَلَالَةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((يَكْفِيكَ مِنْ ذَلِكَ الْآيَةُ الَّتِي أَنْزَلْتُ فِي الصَّيْفِ آخِرَ سُورَةِ النَّسَاءِ)).^{٥٢}

فالحديث منقطع ومحل الانقطاع بين زيد بن أسلم وعمر بن الخطاب والساقط هو "أسلم أبو زيد" فقد قال ابن عبد البر: "منقطع في رواية يحيى وهو مسند صحيح من غيره، هكذا رواه يحيى وتابعه أكثر الرواة وابن القاسم على اختلاف عنه فقال فيه: عن مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب".^{٥٣}

وقد أخرجه مسلم موصولاً عن عمر بن الخطاب في كتاب الفرائض أيضاً.^{٥٤}

• حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا أَمَرَتْ أَنْ يُرَمَّرَ عَلَيْهَا بِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ فِي الْمَسْجِدِ حِينَ مَاتَ لِتَدْعُوَ لَهُ فَأَنْكَرَ ذَلِكَ النَّاسُ عَلَيْهَا فَقَالَتْ: عَائِشَةُ مَا أَسْرَعَ النَّاسَ مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى سُهَيْلِ بْنِ بَيْضَاءٍ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ.^{٥٥}

فالحديث منقطعاً ومحل الانقطاع بين أبي النضر وعائشة والساقط من السند هو: "أبو سلمة" فقد قال ابن عبد البر: "هكذا هو في الموطأ عن جمهور الرواة منقطعاً، ورواه حماد بن خالد الخياط عن مالك عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة فانفرد بذلك عن مالك".^{٥٦}

وقد رواه مسلم موصولاً: عن أبي النضر، عن أبي سلمة، عن عائشة رضي الله عنها في كتاب الجنائز.^{٥٧}

58 السيوطي، تزيين المالك، ص ٥٠؛ السيوطي، تنوير الحوالك، ١٤/١؛ الزرقاني، شرح الزرقاني، ١٢/١.

59 انظر: ابن عبد البر، التمهيد، ١٦١/٢٤.

60 الإمام مالك، الطهارة، ٥. وقد أخرجه: مسلم، الطهارة، ٢٥.

61 انظر: ابن عبد البر، التمهيد، ٢٤٧/٢٤.

62 مسلم، الطهارة، ٢٥.

63 الإمام مالك، الجهاد، ١٧.

64 البخاري، الجهاد والسير، ١٨٧.

65 الإمام مالك، الاستئذان، ٣٤.

50 انظر: ابن عبد البر، التمهيد، ٢٦/٢.

51 أخرجه: أبو داود، الصوم، ٥٧؛ الترمذي، الصوم، ٥٥؛ النسائي، الصيام، ١٣.

52 الإمام مالك، الفرائض، ٧.

53 انظر: ابن عبد البر، التمهيد، ١٨٢/٥.

54 مسلم، الفرائض، ٩.

55 الإمام مالك، الجنائز، ٢٢.

56 انظر: ابن عبد البر، التمهيد، ٢١٧/٢١.

57 مسلم، الجنائز، ٩٩.

راو معين معروف عنده، وربما لم يظفروا بمن يظهر أنه الموصوف بالثقة، فقد وقع في فضل ليلة القدر: (مالك أنه سمع من يثق به من أهل العلم) فلم يطالع نظار الموطأ عليه.^{٧٣}

(ز الغريب: وهو عند المحدثين: الحديث الذي انفرد بروايته من يجمع حديثه من الأئمة (كقتادة) أو بزيادة في متنه أو إسناده.^{٧٤}

وفي الموطأ هو: ما انفرد به مالك من الرواية دون غيره من أصحاب السنن. ومع العلم أن أصحاب الكتب الستة أخرجوا جلّ أحاديثه في كتبهم. ومن أمثلة الغريب في الموطأ:

• حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ مَالِك عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ تَلِي بَنَاتٍ أَحْيَاهَا يَتَامَى فِي حَجْرٍ هَا لَهَنَّ الْحَلِي فَلَ تَخْرُجُ مِنْ حَلِيهِنَّ الرَّكَاةَ.^{٧٥}

فهذا الحديث انفرد به مالك عن بقية أصحاب السنن.

• حَدَّثَنِي مَالِك عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيَّادٍ أَنَّ الْمُطَّلِبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبَةَ الْمُحَرَّمِي أَخْبَرَهُ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا الْغَيْبَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((أَنْ تَذُكَّرَ مِنَ الْمَرْءِ مَا يَكْرَهُ أَنْ يَسْمَعَ)) قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: وَإِنْ كَانَ حَقًّا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((إِذَا قُلْتَ بِاطِّلًا فَذَلِكَ الْبُهْتَانُ)).^{٧٦}

وهذه الرواية تفرد بها مالك، وإن كان قد أُخرج في كتب السنن في معناه بروايات أخرى. فقد أخرج مسلم مثله عن أبي هريرة.^{٧٧}

سابعاً: سبب رواية مالك للموقوف والمرسل والمنقطع في الموطأ

مما سبق ذكره من أقوال العلماء في شدة تحري مالك في الرواية ونقده للرجال عرفنا أن مالكا من أشدّ الناس تحرياً وتدقيقاً في الرواية، ومع ذلك فإنه يكثر في موطأه المرسل والمنقطع والمعضل والبلاغات، وهي قوله: (بلغنا)، وقوله: (عن الثقة عنده) مما لا يسنده. وكل هذا لا يحتاج به عند الأئمة - إلا المرسل ففي الاحتجاج به خلاف - ومع هذا كله فقد احتج بهذه الآثار وبنى عليها.

ولعل عذره في ذلك تعارف الناس على قبول مثل هذه الآثار في عصره، ولم يسر التقييد بالسند، بل تقيّد المحدثون من بعده بذلك لما كثر الكذب. ولا شك بأنه حين يرسل، أو حين

فهنا مالك روى الحديث مباشرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر له سنداً. وهذا البلاغ مما صحّ عن ابن عمر، وأبي هريرة وغيرهما، فقد أخرج مسلم عن ابن عمر في كتاب الحج.^{٦٦}

(و حديث الثقة: وهو الحديث الذي لم يصرح مالك باسمه بل بوصفه بالثقة. وقد ذكر ابن عبد البر أنها خمسة أحاديث وقد بين الثقة في بعضها ووصلها من وجوه صحاح.^{٦٧}

ومن الأمثلة على ذلك:

• حَدَّثَنِي مَالِك عَنْ الثَّقَةِ عِنْدَهُ عَنْ بَكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((الْأَشْتِدَانِ ثَلَاثٌ فَإِنْ أَدْنَى لَكَ فَادْخُلْ وَإِلَّا فَارْجِعْ)).^{٦٨}

فمالك لم يسم عن روى الحديث واكتفى بوصفه بالثقة وقد صرح ابن عبد البر باسم الثقة الذي يقصده الإمام مالك وهو: "مخرمة ابن بكير"، فقد قال ابن عبد البر: "يقال إن الثقة هاهنا عن بكير هو: مخرمة بن بكير ويقال: بل وجده مالك في كتب بكير أخذها من مخرمة".^{٦٩}

• حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ مَالِك عَنْ الثَّقَةِ عِنْدَهُ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ وَعَنْ بُشَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((فِيَمَا سَقَّتِ السَّمَاءُ وَالْعُيُونُ وَالْبُعْلُ الْعُشْرُ وَفِيَمَا سَقِي بِالنُّضْحِ نِضْفُ الْعُشْرِ)).^{٧٠}

وكذلك في هذا الحديث فلم يسم الإمام مالك عن روى الحديث واكتفى بوصفه بالثقة ولم يصرح أحد باسم الثقة في هذا الحديث، فقد قال ابن عبد البر: "هذا الحديث يتصل من وجوه صحاح ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عمر وجابر ومعاذ، ولكنه لم يصرح باسم الثقة هنا".^{٧١}

فقد أخرج البخاري موصولاً عن ابن عمر، وأخرج مسلم عن جابر بن عبد الله بمعناه.^{٧٢} ولكن ابن عبد البر لم يصرح باسم الثقة في جميع الأحاديث التي يروي فيها مالك عن الثقة ولهذا اختلفوا في تعيينه. فقد قال ابن عاشور في قول مالك: (عن الثقة عنده): "ذلك فيما أحسب إذا كان قد تذكّر الحديث، وتذكر أنه قبله، وأنه على شرطه ولكنه نسي اسم الراوي، وليس يريد

66 مسلم، الحج، ٤٢٥.

67 انظر: ابن عاشور، كشف المغطى، ص ٢٤٤.

68 الإمام مالك، الاستبذان، ٢.

69 انظر: ابن عبد البر، التمهيد، ٢٤/٢٠٢؛ ابن عبد البر، التجرید، ص ٢٤٤.

70 الإمام مالك، الزكاة، ٣٣.

71 انظر: ابن عبد البر، التمهيد، ٢٤/١٦١.

72 متفق عليه، أخرجه: البخاري، الزكاة، ٥٥؛ مسلم، الزكاة، ٧.

73 انظر: ابن عاشور، كشف المغطى، ص ٣١، ٣٢.

74 الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص ٨٨؛ السيوطي، تدریب الراوي، ١٦٣/٢.

75 الإمام مالك، الزكاة، ١٠.

76 الإمام مالك، الكلام، ١٠.

77 مسلم، البر والصلة والآداب، ٥٩.

العزل والانتقطاع والبلاغ يكون على أتم الثقة بأن ما يستشهد به من جميع ذلك صحيح ، فربما نسي من روى عنه مع تذكره لصحة الحديث.

كما قال ابن عاشور نقلا عن أبي عمر بن عبد البر في التمهيد: "والإرسال قد تبعت عليه أمور لا تضيره:

١- مثل أن يكون الرجل سمع ذلك الخبر من جماعة عن المعزو إليه، وصحَّ عنده وقرَّ في نفسه، فأرسله عن المعزو إليه علما بصحة ما أرسل.

٢- وقد يكون المرسل نسي من حدَّثه به، وعرف المعزو إليه الحديث فذكره. هذا أيضا لا يضير إذا كان أصل مذهبه أن لا يأخذ إلا عن ثقة كمالك وشعبة.

٣- أو تكون مذاكرة، فربما ثقل معها الإسناد وخَفَّ الإرسال، إما لمعرفة المخاطبين بذلك الحديث، واشتهاره عندهم، أو لغير ذلك من الأسباب الكائنة في معنى ما ذكرنا.^{٧٨}

إنَّ السلف كان أكثر تعويلهم في الرواية على الحفظ دون الكتابة، فقد يعرض السهو. كما قال أبو عمر: فينسى المحدث اسم الراوي ويبقى في حفظه تحقق صحة المروي تحققا يوجب له ظنا بقبوله. وقد كان الرواة عن السلف لا يُلحَّون في سؤالهم، فإذا أرسل الشيخ الحديث لا يسألونه عن رواه، لأنهم واثقون بعدالة شيخهم وضبطه، على أنَّ الشيخ قد يرسل الحديث لأنه كان مشتهرا بين أهل طبقته، فيصير الاحتجاج به كاحتجاج بالأمر المشهور، ثمَّ يعرض في الطبقات الآتية بعد خفاء ذلك الحديث، فإن شهرة المعلومات وغرابتها قد تختلف في العصور والأجيال. وقد يجلس الشيخ مجلس المذاكرة في العلم والتفقه، ولا يجلس مجلس الرواية، فيجري من كلامه الاستدلال بما يُؤثِّر عن النبي صلى الله عليه وسلم فيذكره لأنه معلوم مقرر عنده، فيتلقاه عنه أصحابه وتلاميذته، لثلا يفوتهم فيثبونه في تقايدهم كما سمعوه من فم الشيخ، كما وقع في جامع البيوع في الموطأ: عن يحيى بن سعيد أنه سمع محمد بن المنكدر يقول: "أحبَّ الله عبدا سمحا إن باع... الحديث."^{٧٩} ومحمد بن المنكدر يرويه عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم، حسبما أخرجه عنه البخاري، ذلك أن يحيى بن سعيد سمعه من محمد بن المنكدر، ولم يسنده محمد بن المنكدر.^{٨٠}

والتعويل في هذا كله على معرفة عدالة المرسل وضبطه، وشدته في انتقاء الآثار ونقد الرجال، وذلك يختلف باختلاف أحوال المرسلين، فلا ينبغي إطلاق عنان الخلاف في قبول المرسل وعدم قبوله، وإنما هي أحوال. ومثل هذا يجري في المنقطع والبلاغ.

فالذين يعدون مثلها من الصحيح، وهو مذهب صاحب الكتاب، ومن وافقه من أئمة النقد يقبلونها ويخرجونها في كتبهم. والذين يابون ذلك ليُعْرِضُوا عن إخراج المرسل في كتبهم، ولكن ليس لهم حمل الناس على رده، لأنَّ ذلك تعمق منهم، واتهام لأهل الثقة.

والمأمل الحاذق يعلم أنَّ مدار وصف كتاب في السنة بأنه صحيح على شرط صاحبه، أن لا يُخرج فيه إلا أحاديث صحَّت نسبتها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فأحاديث الموطأ المسندة والموقوفة كلها صحيحة، وأحاديثه المرسله هي بيَّنة الإرسال للناظر.

"محتوى الموطأ ومنهجه في الحديث"

الملخص: في هذه المقالة حاولت أن أبين ما يحتويه الموطأ من أحاديث وآثار وإسقاطها على ما سمي فيما بعد بعلم مصطلح الحديث. ولماذا روى الإمام مالك ما سمي بالحديث المرسل. في موطئه كما أشرت إلى عدد الأحاديث التي احتواها الموطأ ودرجتها والاختلاف في ذلك. والأسانيد التي اعتمدها الإمام مالك في روايته لهذه الأحاديث والتي أعطت الموطأ مرتبة عالية بين كتب الحديث.

عطف: إسماعيل خالدي، "محتوى موطأ مالك ومنهجه في الحديث، مجلة بحوث الحديث"، المجلد الخامس، العدد الأول، سنة ٢٠٠٧، ص. ١٠١-١١٦.

كلمات المفتاح: الموطأ، مالك بن أنس، حديث، سنة.

"Muvatta'ın Muhtevası ve İmam Mâlik'in Muvatta'daki Hadis Metodu"

Özet: Bu makalede Muvatta'da geçen hadislerle eserleri açıklamaya ve daha sonraki dönemlerde Mustalahül-hadis olarak isimlendirilen ilim dalının konusuna giren bazı noktaları izah etmeye çalıştık. İmam Malik'in Muvatta'da mürsel hadisleri rivayet etme gerekçesini açıklamaya çalıştığımız gibi eserde bulunan hadislerin sayısına işaret edip onları bölümlere ayırdık ve hadislerin sayısı ile ilgili ihtilafa işaret ettik. Ayrıca İmam Mâlik'in Muvatta'da zikrettiği hadislerin isnatlarına ve Muvatta'ya hadis kaynakları arasında yüksek bir derece sağlayan faktörlere değinmeğe çalıştık.

Atıf: Smain Khalidi, "Muhtevâ Muvatta'i Mâlik ve Menhecuhû fi'l-hadis" (Arapça), *Hadis Tetkikleri Dergisi (HTD)*, V/1, 2007, ss. 101-116.

Anahtar Kelimeler: Muvatta', Mâlik b. Enes, hadis, sünnet.

78 انظر: ابن عبد البر، التمهيد، ١/١٧٧.

79 انظر: السيوطي، تنوير الحوالك، ٢/٦٣٢.

80 انظر: ابن عاشور، كشف المغطى، ص ٢٥-٢٨.